

## الجوهـر النقي

فذلك يشمل الرجعى والبائن ثم قوله بعد ذلك ( وبعلوتهن احق بردهن ) خاص في الرجعى ولو كان قوله تعالى ( إذا طلقتم النساء ) للرجعى ثم باقى الكلام معطوف عليه لكان المراد بقوله تعالى ( وان كن اولات حمل ) الرجعى فيبطل حينئذ استدلال البيهقى به على المبتوتة - ثم ذكر البيهقى حديث فاطمة بنت قيس من طريق زهير ( ثنا هشيم ثنا سيار وحصين ومغيرة واشعث ومجالد وداود واسماعيل كلهم عن الشعبى ) الحديث وفي رواية مجالد ( انما السكنى والنفقة على من كانت له الرجعة ) - قلت - قال الدار قطني ثنا ابن صاعد ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا هشيم فذكره بسنده المذكور وجعل قوله انما السكنى والنفقة من رواية هؤلاء الجماعة كلهم عن الشعبى - ثم ذكر البيهقى الزيادة المذكورة من رواية فراس ايضا